

الحمد لله وحده

بسم جلالة الملك  
مقرر

الملف

13 82 8 / 15

ان اللجنة الدستورية الموقته

بناء على الفصل 103 من الدستور

وبناء على الظهير الشريف المتعلق بالقانون التنظيمي للغرفة الدستورية من المجلس الاعلى المؤرخ فى

المقرر : 130

22 ذى الحجة 1382 الموافق 16 ماي 1963 ولا سيما الفصل 33 منه

دائرة الرمانى

وبناء على الظهير الشريف المتعلق بانتخاب النواب المؤرخ فى 22 ذى الحجة 1382 الموافق 17 ابريل 63

ليم الرباط

ونظرا للعبضة التى قدمها السيد نجيم طى بن الحاج بن عاشر الساكن بعين السبيت بالرمانى اقليم

الرباط ، تلك العبضة المسجلة فى 13 ماي 1963 بكتابة الغرفة الدستورية والتى تلتص من الغرفة الدستورية ان

تمت فى العمليات الانتخابية التى جرت فى 17 ماي 1963 بدائرة الرمانى لاختيار نائب

ونظرا للرسالة التى سجلت بكتابة الغرفة الدستورية فى 10 يونيو 1963 والتى يصح فيها السيد نجيم

طى بن الحاج بن عاشر بانه يتخلى عن النزاع فى الانتخاب المشار اليه اعلاه

وحيث ان السيد نجيم طى بن الحاج بن عاشر حضر فى 5 يوليوز 1963 لى كاتب الغرفة الدستورية

واكد ما جاء فى رسالته المشار اليها سابقا مصرحا بعبارات واضحة انه يتنازل عن طعنه

وبعد الاستماع الى المقرر فى تقريره

حيث ان تنازل السيد نجيم طى بن الحاج بن عاشر صحيح وانته يتعين الاشهاد به

من اجلسه

قررت ما يلى

اولا - تسجيل تنازل السيد نجيم طى بن الحاج بن عاشر المذكور اعلاه

ثانيا - تهليغ هذا المقرر الى مجلس النواب اثر تنصيبه

بهذا صدر المقرر اعلاه فى 12 صفر 1383 الموافق 5 يوليوز 1963 عن اللجنة الدستورية الموقته المتركبة

من السيد عبدالرحمن الشفشاونى بصفته رئيسا ومن السادة : احمد زروق ، الحسن الكنانى ، احمد الزفارى ،

حماد العراقى بصفتهم اعضاء ، وذلك بعد الاستماع الى المقرر المتروك السيد الحسن الكنانى

الرئيس

عبدالرحمن الشفشاونى

المقرر

الحسن الكنانى

الكاتب

محمد المينى

رئيس الغرفة الاولى  
عبدالرحمن الشفشاونى

